

١٤ مايو ٢٠٠٥

بدء الترشيح لانتخابات الرئاسة قبل ٢٠ يوليو

سرور: تعديل قوانين الأحزاب والحقوق السياسية والبرلمان قبل الانتخابات الرئاسية

لا يوفر أي تشبه لعدم الدستورية، وعلى ضوء مراجعة جميع النظم المتبعة في الدول الديمقراطية. وأوضح أن ذلك سيشجع الفرصة لمختلف الأحزاب لكي يتم تمثيلها في البرلمان. وقال رئيس مجلس الشعب إن قانون الطوارئ صدر لتنظيم الإجراءات غيرالعادية التي تهدد أمن الوطن داخليا وخارجيا، وبما لا يتعارض مع المادة الـ ٤١ من الدستور التي لا تجيز القبض أو الحبس لأي مواطن لا يكون متلبسا بارتكاب جريمة. وأكد أن تعديل المادة الـ ٧٦ بناء على طلب من الرئيس جاء ليصحح الوضع الدستوري الذي كان متناقضا بين التعددية الحزبية وما يتضمنه الدستور من إجراء الاستفتاء على منصب رئيس الجمهورية.

أعلن الدكتور فتحى سرور رئيس مجلس الشعب أنه سيتم فتح باب الترشيح لانتخابات منصب رئيس الجمهورية قبل ٢٠ يوليو المقبل، وذلك بعد الانتهاء من الاستفتاء على تعديل المادة ٧٦ من الدستور يوم ٢٥ مايو الحالي. وقال سرور - في تصريحات إلى مندوب «الأهرام» عبدالمجيد الشوادفي - خلال تفقده عدة مشروعات تنموية في محافظة الشرقية - إنه سيتم الانتهاء من إقرار جميع التعديلات الخاصة بقوانين مباشرة الحقوق السياسية، والأحزاب، ومجلسي الشعب والشورى قبل إجراء انتخابات رئاسة الجمهورية في سبتمبر المقبل. وأشار إلى أنه سيتم إجراء دراسة متأنية وعميقة لإعداد قانون الانتخابات بالقائمة النسبية، بما